

الدرس 71 من شرح حلية الجواهر المكنونة في صدف الفرائض المسنونة الرسومكية للفقير موسى بن محمد الدخي

موسى الدخيلة

اما بعد وقد تقدم في الدرس الماضي الكلام على على فردا البنت وبنتي لابني اما البنت فما هي احوالهم والو البنت او ما يتصور فيها من الحج اذن احوالها اذن فالمجموع كم لها من حالة الميراث وهي اولاً الثانية الحاجة الثانية اذن هادي هي بنت الابن ما هي احوالها السياسية ليذكر لنا ميراثها بالتفصيل مع لأن هاد العبارة لابد منها هنا تكون دقيقة عبد العالي كان معها ابن اعلى اعلى الأقوى كنعولو الأقوى كنعبرو بالأقوى ملي كنعسوي الدرجة عند استواء درجة كنعولو هذا اقوى من هذا مثلا اخ شقيق اقوامنا الاخ للبعد الدرجة مستوية ولكن القوة مختلفة دابا ها الناس درجة اذن صافي غي هذا اللي كيسقى وابنتان ارتفعا الثاني دابا غي دخل هنا اللي كيفوها ممن يسقطها اعلى من هذا سواء اكلتا هادو لي اعلى منها لابد يكونوا بنتي السم لابد يكونوا ها اعلى ولابد يكونوا مشتركين في الثلثين لا ماشي لابد ممكن هادو لي اعلى منها وحدة ورثت النصف او لخرى السدس ميلة للسدس اذن هذا حجم الإسلام الثاني بدرجته يشتركان هذا حجم المشاركة البنت الف تعصي لابد يكون اخوه اذن قل النون في درجتها هنا فائدة مسألة زائدة ذكرها الناظم وهي ان البنت اذا حجت حجب اسقاط بالحاجب الثاني لأن قلنا تحجب الإسقاط بإثنين بالإذن فلا تريد شيئاً لابن اعلى منها وتحجب حجر اسقاط البنتين على منها هنا اذا حجت من بنتين اعلى منها فانها لا تلد الا في مسألة او لو انزلني فانه يعصبها ايه واضح اذن هذا ما سبق قال الشارح نعم اي ترتيب العصب حجم العصبه يعني ترتيب العصبه ما الذي يقدم منهم على الاخر؟ فإذا قلنا هذا يقدم على هذا بمعنى يحجبه ما لا يقدم عليه يحجبه سواء وقع الاشتراك في الفرد الذي يستحقه وحده او في فرد اخر. بحالاش ا سيدي وقع الاشتراك في الفرد الذي يستحقه وحده سبقت لنا هذا في بنتي لابني يا الله يستحق وحده او في فرد اخر بجوج شناهو اولاً بعدا الفرد الذي يستحقه وحده مثلاً في بنت لابنه ما هو لا على الى شاركتها الأخت غيورتو النصف بجوج وهذا يستحق وحدة يعني واحد الفرد غتورتو البنت بوحدتها وعتشترك معاها وحدة اخرى وتورث معاها نفس الفرض دون تغييره نفسه هذا هو معنى زيد فيناهو الفرد السي ياسين اهاه السدس نعم اذن هذا هو الفرد الذي يستحقه وحده بمعنى بنت ليين مع بنت الصلب بوحدتها كنعسحق السدس وممكن تكون معها بنت ابن اخرى فتشاركها في ذلك السدس. هي بوحدتها تستحقه الى كانت مع وحدة اخرى غتشاركها في نفس السدس. واضح؟ هادي صورة. الصورة الثانية او في لفرد اخر بحالاش اه بنت الابن اذا فرضت الثالث والنصف فاذا وجدت معها بنت ابن فانها تشاركها في فرض اخر ماشي في النصف في فرض اخر اللي هو ثلثا غي عبر ببنت الصلب تغليباً سواء كان بنت صلب رجلها او بنت رحم امرأة بمعنى سواء كان الميت الام او الاب المذكورة الى ارث اقل فتأخذ او اخواتنا او اخواتها تسقطها اي بنت بينت او اكثر واحد او اذن هو يعصب من فووه اذا حجبنا اما اذا ورثنا فلا يعصبون ولكن من في درجته يعصبهن مطلقاً غيعصبهم سواء كانوا غيورتو ولا ما كانوا غيورتو لكن من فووه اذا حجبنا يعصبون اخر علاش هاديك اخر ديما كنعصبوها؟ على حسب محلها من الاعراب فان كان شيه اخر مات بمعنى هاد الإنقاذ لي كنعولو ليه ابن المنقذ وكذا الا كانت هاديك البنت لي فووه قد حجت ببنتين قابلتك اما الى تحجت بالإبن فلا تثرت ولا لا يرثه وبلا تفصيل يحجبها تماماً اذا الحاصل ان بنت الابن شنو تكلمنا على انواع الحجب؟ لكن الخلاصة لي كنعسخرجوها منها شنو ممكن تورث ما هي الفروض او ما اه ما هي المقادير التي ترتها بنت ليبيا شحال ممكن تولد الجواب اما ان تثرت قولوا معايا اما ان تثرت النصف او السدس او ثلثي الان تعصيب او تسقط لا تلد شيئاً هذه هي اقوالها تلت النصف اذا

انفردت ثالث الثلثين اذا كانت معها بنت في درجتها سواء كانت اختها او بنتها عميها فدرجة واحدة يشتركان بمثال فأكثر في الثلثين الحالة الثالثة تليت السدس سواء كانت وحدها او معها بنت في درجتها متى اذا كانت معها بنت اعلى منها من اعلى النصف وهي السدس تعددت او انفردت والحالة الرابعة يعصب يعصبها بنود بنون في درجته اخوها ويمكن ان تسقط فلا تلد شيه

واضح الكلام ثم قال الشقيقة وما يتصور في اه ميراث الاخت الشقيقة سهل جدا قال الناظم رحمه الله في بيان الاخت الشقيقة حتى دابا غنرفو الاخت الشقيقة بالتفصيل الاخت شقيقة شكون لي كيسقطها وشنو هي انواع الحاجة لي تتصور فيها وشناهي التي يمكن ان تليس بها كل ذلك نستخرج من هاد الابيات وهو سهل جدا قال الناظم وفي الشقيقة ثلاثة حجب قالك الشقيقة يتصور فيها من انواع الحجب اش ثلاثة ثلاثة الأنواع من انواع الحجب الحجب

يقصد بذلك اش؟ جمع الحجم او جمع الحاجب اذن يتصور فيها ثلاثة من انواع الحجب الحجم الأول الذي يتصور فيها حجم الإسقاط والثاني حجب تعصيب والثالث حجب مشاركة. اذا الأخت الشقيقة لا يتصور فيها حجم النقل اللي ناقصين هداك حجم النقل اللي ناقص لا يتصور فيها واضح؟ ولذلك والدليل على ذلك ان الأخت الشقيقة لا تلت السدس وفي الشقيق كتولد السدوس لا ليست من اصحاب السدس

اذن لا يتصور فيها حجم النقل اما حجم التعصيب ولا حجب اسقاط ولا حجب شركة واما حجب النقل فلو لذلك ليست ممن يرث السدس هاديك بنت لي بني يتصور فيها حجب النقل لأنها ترث السدس. كتنتقل من النصف الى السدس. هادي لا واخت لأخت للأب غتجي معانا ان شاء الله يتصور فيها اربعة منها حجب النقد علاش؟ لأنها تتورث السدس والأخت الشقيقة لا تلد السدس اذن الشاهد يتصور فيها ثلاثة من انواع الحج. باش بدأ الناضل بحجم الاسقاط

شكون لي كيسقط هاد الأخت الشقيقة؟ متى لا ترث؟ غي كئلقوا اخت شقيقة كئقولو لا ترث متى قالك الناظم يسقط اش قال؟ يسقطها ابن وابن لابن ثم لب اذن هادو ثلاثة كيسدوها

يسقطها ثلاثة من الورثة الا لقيتي معها واحد من هاد الثلاثة فلا شيه لها ياك الفقيه يسقطها شكون؟ ابن ابن الصلب وابنوا لابني وان نزل وان سفل بنو بنين بنو بني بني عي تلقى معاها الابن الذكر الذكر ماشي بنت ابن ذكر

ابن ابن وإن نزل شو الحكم؟ لا ترث شيئا الثالث اللي كيسقطها الأب واضح الكلام؟ سهل الاب كيسقط الاخوة هادو اللي ذكرنا دابا بتلاثة يسقطون الاخوة جميعا هادو مكيستكوشي على الاخت شقيقة كيسقطو الاخت الشقيقة والاخت للاب

والأخت للأم والأخ الشقيق والأخ للاب والأخ جنس الإخوة كيجبو هاد الثلاثة هادو واضح كيجبو الإخوان كلهم الذكور والإناث الأشقاء وللأب وللأم فالشاهد عندنا اللي كيهما الان وسط الشقيق اذن كيسقطها الابن ابن الصلب وابن الابن وان نزل الذكر ابن الابن ويسقطها الاب ماشي الجد لا الاب هذا واحد بالإسقاط ها حنا انتهينا منه انتقل للقسم الثاني اللي هو حجب التعصيب شكون اللي كيعصبها كيعصبوها ثلاثة اخوها وبنات بنت الصلب او بنت الابن وان نزلت والاخوات قد يصلن عصابات داك البيت والثالث لجدو جدو ينزل منزلة لأخيك مفهوم الكلام اذن قال رحمه الله والاخ والبنات وشكون الأخ لخواها اشنو اشمن اخ هدا؟ الشقيق الاخ الشقيق ماشي الاخ ديال الاب قال اخوه الذي من جنسها الشقيق

والبنات اي بنت صلب لا قالك البنات جنس البنات والبنت اي جنس قالك دانت او باعودات بنات هي بنت الصلب او بعودة بنت الابن وان نزلت المقصود جنس البنات الا لقيتي معاها بنت بنت لابن بنت بني بني بني الى اخره شنو حكم

تصير عاصمة حتى الأخت لي الأب نفس الحكم هذا لي كمال اذن الشاهد اللي كيهما الأخت الشقيقة هادا التالي اللي كيعصبها قال يعصبانها بأحوال باتت قالك هاد الجوج اللي هو ما اش

الاخ الشقيق وبنات يعصبانها باحوال اي في جميع الاحوال في اي مسألة من المسائل هاد الفقيه شوف اي مسألة في جميع الاحوال تجد فيها اختا شقيقة وتلقى معاها اخا شقيقا او تجد معاها بنتا او بنت ابن شنو الحكم؟ فقل هي عاصمة تدرس بالتعصيب اذن هادو جوج كيعصبو هاد الثالث لي كيعصبها قال ولا تكونوا ذات فرض ان جلا وجود جد معاها وان عانا قالك الثالث اللي كيعصبها الجد للاب وان علا واضح ابو الأب ولا ابو ابيه الجد الوارث وقل انت الجد الوارث

لي هو جد للاب وانعام حتى واش يعصبها لأنه بمنزلة اخيها الشقيق الو بحال الأخ الشقيق قال ولا تكون ذات فرض لا ترد بالفرد متى؟ ان جلا اي ظهر معها وجود جد لاب

ان جلا وجود جد معاها. وان علا اي الجد للابي بشرط ان يكون وارثا وان علا مفهوم هاد الكلام؟ اذن هادو ثلاثة كيجصلوها لكن الجد فيه واحد التفصيل قالك اسيدي الأصل ان الجد يعصب الأخت الشقيقة

فينزل منزلة اخيها فلا يفرض لها معاها ياك هذا هو الاصل قال لك يستثنى من هذا الاصل واحد المسألة سبقت معنا فيما مضى وهي التي تسمى بالكبرى. قال الا بالكبرى

الا في المسألة المسماة بالكاديمية فانه يفرض لها قلنا حنا لا يفرض لها مع الجد في جميع السور الا فهاد الأكاديمية علاش يفرض لها للضرورة حينئذ؟ لأنه لن يبقى لها شيه الجد عصبها وهو ورث وهي لم ترث. فما الذي يقع؟ يفرض لها النصف. قال الا

شئو هي الأكرية ذكرنا بها مع انها را زلقات؟ عاودها لنا الناظم. قالينا زوج وجد ام. وتلك الأخت معهم في العدد قالك المسألة فيها زوج وجد وأم ومعهم أخت شقيقة

اذن لاحظ المسألة فيها زوج ام جد أخت شقيقة الزوج كم يفرض له هنا النصف؟ عدم وجود الفرع الوارد امه كم يفرد لها الثلث لا يوجد تعدد الإخوة الجد راه سبق لينا اننا ملي انه ملي كيكون مع اهل الفروض والإخوة

لا نفرض له شيئاً عنا المعزولات هنا ملي غنديرو المعزولات غنلقاو السدس هما الاحسن لهم سدس المال لانه شحال بقى الزوج؟ المسألة صحت من ستة جوج غنضربوها في ثلاثة هي ستة

الزوج له نصفها ثلاثة الام لها ثلث الستة اثنان كم بقي واحد السدس؟ اذن بلا ما نشوفو شئو الاكثر له؟ لا شك ان السدس اكثر له واضح فيرث السدوس فلا يبقى للأخت شيئ صافي انتهت المسألة

مع ان الأخت هادي كان خاصها تورث بالفرض علاش ماورتنهاش بالفرد؟ لأن الجدة عصبها والجد عصبها خاصهم يورثوا للذكر مثل حظ الأنثيين ولا لا؟ وهو عصبها وورث وهي ما ورثتها

كل من يعصب احدا فانه يرث معه. في جميع مسائل البراء. الذكر اللي كيعصب الانتى غتورث معاه وهنا لم ترث اذن فما الذي يقع يفرض لها النصف كنعابرو هداك الجد ورت بالفرض ومعصبهاش فيفرد لها النصف اذن نفرض لها النصف ديال ستة لي هو ثلاثة فتعود المسألة الى تسعة كانت صبحت من ستة زدنا ليها النصفية ديالها ثلاثة جمعناها حساب تسعود فيضم سدسه الى نصفها داك الواحد ديالو يضم الى ثلاثتها واه حينئذ يعصبها في الاربعات للذكر مثل حظ الأنثيين سبقتنا الاكبر ياك؟ هو هذا السؤال قال الا باكملة يفرض النصف لهاد

اكداية فيقع عول من ستة الى تسعة فقسم الجد معها يسمع فحينئذ يقاسمها الجد في حظه وحظها اللي هو اربع عن الذكر مثل حظ الأنثيين سبق معنا هذا اذن هذا هو حجم

التعصيب النوع الثالث اللي بقى لنا من انواع الحج فالأخت الشقيقة حجبوا المشاركة قال وشاركتها اختها فيما يجب من فرض ثلثين حجم المشاركة تحجبها اختها الشقيقة اخت شو مراد باختها؟ اختها الشقيقة ماشي للأدلة الشقيقة اللي بحالها

فانها تحجبها حجب نقل آآ حجب مشاركة فترث معها الثلثين يشتركان اثنان فاكثر اذا معها اخت شقيقة فأكثر فإنهما يرثان او فإنهن يرثن الثلثين وضحت المسألة اذن لبغينا نلخصو الآن الأحوال ديال

الأخت الشقيقة شئو نقولو أخت شقيقة من جهة ماشي بالأنواع من جهة الحج من جهة المقدار الذي تلده ونقول الأخت الشقيقة اما ان تلت النصف متى اذا انفردت ولم يوجد معها من يعصبها

واما ان تبت الثلثين اذا وجدت معها اخت شقيقة فأكثر ولم يوجد من يعصبها واما ان تكون عاصبة اما تولد النصف ولا الثلثين ولا الثلث بالتعصيب ان تكون عاصبا متى؟ اذا وجد معها اخ شقيق

سواء كان مع الذكور والاناث ولا بوحدو او وجد معها جنس البنات بنت اولا بنت ابن وان نزلت بأن البنات يعصبن الأخوات و الثالث الجد يعصبها في جميع الاحوال فلا يفرد لها الا في الاكاديمية

واما الحالة الرابعة ديالها ان تسقط فلا ترث شيئ باغي تورث لا نصف لا ثلثين لا بالتأصيل متى ذلك اذا وجد معها اب او جنس الابن وان نزل يعني اي ابن او ابن بن وان نزل وقلنا هاد الثلاثة راه كيعصبو يسقطون الاخوة كلهم

هذا هو الأحوال ديال الأخت الشقيقة ما اسهل ما اسهل احوالها ثم انتقل رحمه الله للأخت للأبي الأخت لي الأب لا شك انها اضعف من الأخت الشقيقة ولا لا؟ شوف

أخت شقيقة أخت لابي ايها اقوى؟ لاحظ مشي الدرجة هما في درجة واحدة. بجوج في نفس الرتبة. هادي وقت الميت وهادا هادي أخت الميت بحال بحال لكن هادي شقيقة وهادي للاب ايها اقوى؟ الشقيقة لانها تشارك الميت في الاب والام وهادي كتشاركو غير في الاب

اذن لما كانت الأخت للأب اضعف كانت احوالها اكثر لانه يتصور فيها زيادة على ما سبق بانواع الحجب الثلاثة حجم النقل. اذا الأخت لابي كب يتصور فيها من انواع الحجب

انواع الحجب الأربعة يتصور فيها عجبو الإسقاط شكون لي كيسقطها هادوك لي ذكرنا كيسقيو الأخت شقيقة لاحظو كل من يسقط الشقيقة من باب او لا يسقط الأخت للاب لانها اضعف ولا لا

اذن فاللي كيسقطوا الشقيقة كيسقطوا الإخوان كيسقطوا الأخت للاب وزيادة وزيادة من الفوق وحدين آخرين اندكروهم ان شاء الله ويتصور فيها حجم الثاني حجب التعصيب ويتصور فيها حجم مشاركة وحجب النقل ربعة

ادن ندكروها ومن بعد نلخصو احوالنا يقول الناظم ويتصور باخت لابي اربعة تقدمت من حجوبي حجب اسقاط وحجب المشاركة والنقل والتعصب طيب شنهي هاد بدأ بحجب الإسقاط؟ قال اسقاطها بسبعة حقي

تسقط الأخت للاب عن الميراث بسبعة الورثة سبعة الورثة كلهم يحجبونها حجب اسقاط شكون هاد السبعة اب والابن وابنه شقيق هاد الربعة واضحين شكون هاد ربعة دالستاد؟ الأب والابن وابن الابن وان نزل ياك هادو بتلاثة كيحجبو الشقيقة كيحجبو كذلك الأخت

للاب

والرابع اللي كيحجها الأخ الشقيق اخ شقيق اخت لاب مطلقة اش تقول؟ لا شيء لها صافي ها الراديو الخامس اللي كيسقطها شقيقة اجتمعت مع ابنة الأخت الشقيقة اذا وجدت مع البنت علاش

لأن الأخت والمراد بالبنت الجنس ماشي بنت الصلب بنت الصلب او بنت الابن وان نزلت لماذا؟ علاش هاد الصلاة؟ ساهل لأن البنت فحينئذ والمقصود البنت الواحدة او المتعددة شوف مع بنات كيصدق الجنس واحدة او متعددة سواء كانت بنت الصلب او بنت الابل وان نزلت لماذا؟ لأنها الى كانت معها بنت وحدة غتولد النصف والأخت الشقيقة عاصبة ستريث النصف الذي بقي بالتعصيب او قل تريث ما بقي بالتعصيب النصف لا اقل من النصف. وان كان معها اكثر من بنت فالبنات لهن الثلثان. وما بقي كذلك للشقيقة

نصيب ولا شيء للأخت للاب لأن الأخت الشقيقة الى كانت مع البنت مغيقاش ليها كتر من النصف قطعاً غيبقى ليها نصف اقل واضح لأن الى كانت بنت وحدة را البنت وحدة ذات النصف اذن شحال بقي؟ ونصف الى كانوا جوج بنات داو الثلثين شحال بقي لها الثلث اذا لا يمكن ان يبقى لها اكثر من نصف لذلك الأخت للاب لن يبقى لها شيء لكن النصف غتستأثر به ذاك الباقي غتاخذو الأخت الشقيقة فهما الكلام اذن الرابع اللي كيحجها شكون

اخت شقيقة اذا بشرط اذا وجدت مع البنت وكنقصد بالبنت الجنس بين الصلب او بينت الابن تحدث او تعددت فالشقيقة عاصبة تأخذ الباقية والأخت لأبي تسقط ساهل الكلام هادي هادا الخامس اللي كيصدقها ياك؟ الخامس السادس رقيقة بالجد نصفاً ورثت الخامس الشقيقة مع الجد ديال معنا في احوال الجد الى عقلتو على هاد السورة سبقات شنو دابا الخامس ولا السادس؟ السادس الشقيقة مع الجد اذا ورثت النصف فاقول

ومتى تلت الشقيقة مع الجد النصف اقل الا كانت معها اخت لأب شوف الفقيه هلكتها يكون خرج ليا هاد المسألة هلكتها لي كن وترك جدا اختا شقيقة واختا لابي هنا الجدل شنو الافضل له في هاد الصورة؟ مقاسم ياك؟ مقاسم غادي يقاسمهم الأخت الشقيقة غتعد غتعد للجد للأخت للاب ياك؟ فغتنقسمو المال على ربعة يأخذ الجد النصف اثنيتين والنصف لي باقية جوج اخت الشقيقة ولا شيء للأخت لأبي الحاج بات اسقطتها

هادي هي الصورة اللي قصدنا انا شقيقة بالجد ورثت نصفاً الشقيقة الى ورثت شوف الفقيه اذا ورثت نصفاً ومتى كتورت النصف فهاد الحالة لي دكرت ليكم فقط جد اخت شقيقة اخت ليثام الجد له النصف الأخت الشقيقة لها النصف لا شيء للأخت للاب تعدها عليه وتأخذ ميراثها قال شقيقة ورثت نصفاً مع الجد بالجد اي مع الجد ساهل الكلام اذن شحال دكرنا دابا الآن ستة السابح ممن يسقطها شقيقتان حيث لم شقيقتان وقف هنا بعدا وعادو شقيقتان

اذن السابح ممن يسقطها وجود اختين شقيقتين علاش؟ لأنه اذا وجد اختان شقيقتان كم يرثنا ثلثين ولا شيء للأخت الأب مثلاً صوروا صورة هلك هالك وترك اختين شقيقتين وأختا لأبي شوف اختين شقيقتين اختا لأبي كملتي الاختين الشقيقتين الثلثان. كم للأخت للاب لا شيء لها ما بقي لبيت مال المسلمين ما عندها والو. لماذا لان الثلثين اكتملا لو فرضنا كانت غي اخت شقيقة واخت لأب كانت غتولد تكملة للثلثين اخت شقيقة لها النصف الأخت اللي الأب لها السدس تكملة للثلثين لكن عندنا اش

عرفتو الأخت لي الاب مع الأخت شقيقة بحال بنت الابن مع بنت بحالها تشبهها جدا ياك لاحضو بنت الابن مع بنت الصلب الا كانت بنت واحدة فبنت لابنك لها؟ الا كان عندنا بنتان فاكتر كم لبنت لابني؟ لا شيء كذلك الأخت للاب تاهي متلها متل اه البنتلين مع اذا كانت مع الوقت الشقيقة اذا شقيقتان اذا وجدت المسألة شقيقتان واخت لأب فانهما يسقطانها لا شيء لها لان الثلثين قد اكتملا خداو الشرطييين

ساهل الكلام ثم استثنى لك الناظم لاحظوا استثنى النظيم فهاد السورتين الأخيرتين واحد الاستثناء كيفما استثنينا في بنت لابني عقلت واستثنينا في بنت قلنا لابن المنقذ وداكشي تاهنا كذلك شوف الفقيه لاحضو نرجعو مدينة لي بنون ويبان ليكم اه يعني اشتباه هاد الصورة ببنت لبي قلنا بمثل ابن اذا وجد معها بنتان اعلى منها فالبنتان اعلى منها لهما الثلثان وبنت الابن لا شيء لها لكن ان وجد معها ابن ابن في رتبها يعصبها او وجد معها ابن ابن انزل منها يعصبها

اه يعصبها للذكر من تحضر الاثنيين. كذلك الأخت للاب في المسألتين الأخيرتين. شناهو المسألتين الأخيرتين اذا وجد نبدأو بالمسألة الأخيرة بعدا هي اللولة اللي قريبة اذا كان مع الأخت للاب حنا قلنا الآن هلك هالك وترك اختين شقيقتين اختا لأبي كم للشقيقتين ثلث الأخت للاب تا شي حاجة لكن لو فرضنا كان معها اخ لأبي هلكتها يكون ترك اختين شقيقتين اختا لأب اخا لأبي انقدها الشقيقتان لهما الثلثان نفس الفرق وما بقي للذكر مثل حظ الاثنيين الاخ للاب هذا يعصبها في الثلث الباقي ثلث معاه مفهوم مقاضاها ولا لا؟ لكن هنا ما كاينش ابن والأخ يوقذ لا هنا في الأخت للاب لا ينقذها من هو انزل منها كينقذها غير هداك لي فيه رتبة فيها اخ للاب خوها

ابن اخيها مثلاً فرض واحد المسألة هلكتها لك وترك اختين شقيقتين واختا لاب وابن اخ شقيق او ابن اخ لأب انزل منه فالاختين

الشقيقة لهما الثلثان وابن الاخ لهما بقي ولا شيء للاخت للاب

الأخت لي الأب كيعصبها غير الأخ للاب ابن الأخ لا يعصبها مفهوم هداك اللي انزل منها ابن اخيها لا يعصبها اذن هادي المسألة اللولة اللي كينقد فيها قلنا الشقيقتان المسألة لي قبل منها شهاهي المسألة لي قبل من الشقيقتين؟ قالك شقيقة بالجد نصف ورثا ياك كنا فرضنا واحد السورة شوف كيقولنا هلك عليكم وترك جدا

اختا شقيقة اختا لاب جد له النصف الاخت الشقيقة لها النصف ولا شيئا للأخت للأبي ياك لو فرضنا فهاد السورة كاين معاها اخ لئاد هلكاري يكون ترك جدا تنشقيقة اختا لاب وجدنا

مفهوم والجد فهاد المسألة هادي كانت المقاسمة احسن له المقاسمة كانت حسن لي مثلا لم يكن معه ما صاحب فرض شكى ان المشارك او كان معهما صاحب فرد يرث السدس مثلا كانت ام

هلك اني كنت ترك اما اختا شقيقة اختا لأب اخا لأب جدا صحة ميسي اتخذت الأم في السدس واحد بقات خمسة هاد الخمسة اشنو حسن لي الجد؟ المقاسمة بلا شك

المقاسمة احسن لي من سدس المال او على الأقل تستوي المقاسمة مع الثلث الباقي لأن داك المال غيتقسم على ثلاثة او يتقسم على ستة وهو ياخذ جوج اذن فالشاهد شوف الفقيه

في هذه المسألة شوف المسألة اللي ذكرت لكم الآن جدا اخا شقيقا اختا شقيقة اختا لاب واخا لاب واما الام لها السدس واحد بقيت خمسة. الجد هنا كتستوي ليه المقاسمة مع الثلث بقية المقاسمة احسن. فيقاسم هاديك الخمسة

نقسمو على عدد الرؤوس شحال كنجسبو؟ كنجسبو الذكر بإثنين اذن اخ لأب فيه جوج الجد فيه اثنان ها اربعة اخت شقيقة اخت لأب ستة غنقسمو المال على ستة ياك الفقيه

نقسم المال على ستة يأخذ الجد كم؟ يأخذ اثنين من هاديك الستة لأنه قاسم شحال بقات ربعة هاد الربعة اللي بقات اكثر من النصف اكثر من النصف راه هاد المسألة صحت من ستة

اذن الأخت للاب ستأخذ الأخت الشقيقة خذوا النصفة وما بقي ذاك الشوية لي بقي باش؟ للذكر مثل حظ الأنثيين اذن الأخ للاب هنا انقذ الأخت للاب كون ماكانش هو ماكانت غاتورت والو لكن لما وجد اخوها للاب انقذها فورثت معه شيئا يسيرا سبقات لينا فيما

مضى فأحوال الجداد هذا هو معنى

قول ناظم حيث لم يوجد ذكر معها بأخرين مما قد غدر بمعنى قالك الأخ اللي الآن راه ممكن ينقدها غير فالمسألتيين الأخيرتين اما ما سبق واش واضح ياك دابا قلنا يسقطها سبعة قولوا معايا

عطيتها سبعة هادوك الخمسة لولين لي قلنا كيسقطوها لا تطمع الأخت للاب في شيء ما عمرها ما غتولد شيء لكن في المسألتيين الاخيرتين اللي هي اذا حجبت بالشقيقة مع الجد وقد ورثت الشقيقة النصفة

او بالشقيقتين فهاد المسألتيين يمكن ان ينقذها اخوها لابييه. قال لك حيث لم يوجد ذكر معها اي اخ لأب لكن قيد قالك في اخيرين اي في مسألتيين اخيرتين مما قد غبر اي مما سبق ذكره وشنا هو ما مسألة الشقيقتان

وشقيق بالجد نصفا وريثا شقيقة بالجد نصفا وريثا واضحا واضح السي النصيري اذن الآن تكلمنا علاش؟ على حجم الإسقاط قال الناظم وان يكن معها بباقي ادخل وليس مدخلا لها ان انزل هذا مازال تنتمه لما سبق وهادي هي المسألة لي ذكرت ليكم ان الأنزل منها

قال وان يكن معها بباقي ادخل اي ادخلها فيه اذا كان معها اخ لأب فانه يدخلها معه في الباقي اذا كان معها اخ لأب فانه يعصبها فيدخلها معه في الباقي. كما قلنا هلك هاديك وترك شقيقتين واخا لأب واخا لأب شقيقة

فهما الثلثان وما بقي ذاك الثلث لي بقي الأخ يدخل الأخت معه فيه كيدخلها معه فداك الثلث لي داك وكذلك في المسألة التي فيها شقيقوها شقيقة تمنع الجد قال وان يكن

معها اي اخ لأب فانه ادخلها معه في بباقي اي في الباقي ادخلها معه ترث معه بالتعصيب للذكر المتحضر الاثنيين ثم قال لك وليس مدخلا لها ان نزل قالك الى كان هاد الأخو انزل منها اش معنى انزل منها؟ ايده لأخي سواء كان ابن اخ لأب او ابن اخ

شقيق قال لك اذا كان معها انزل منها فانه لا يدخلها في الباب فمثلا هلك ريكوم كيما قلت ليكم ترك شقيقتين واخا لاب وابن اخ لأب شقيقتان لهما الثلثان وابن الاخ له ما بقي ولا شيء للاخت الباقية اذن يدخلها معه فداك الثلث قال لك لا اذا كان انزل منها لا ينزلها

لأن اصلا ابن الأخ في هاتين المسألتيين الأخيرتين شنو لي كيورث فيهم؟ فهادي لي ذكرت ليكم اما مع الجد فلا يرث ابن الأخ شيئا الجد يحجب ابنه الاخرة واش واضح؟ لأن الجد بمثابة ماذا

ها هو غيجي معنا ان شاء الله في بني الاخ ندكرو شكون لي كيعلمو الجد بمثابة من؟ بمثابة الاخ والاخ يحجب ابنا الاخ هذا ظاهر الاخ لانه اقرب ولا غايجي في الترتيب العصبي ان شاء الله. الاخ يحجب ابن الابن الاخ مطلقا. سواء اكان شقيقا او باب يحجبون له.

مثلا هلك

وترك اخا لي حنا مندكروش كاع الشقيق لاب ترك اخا لاب وابن اخ شقيق اخا لأب وابن اخ شقيق. شكون اللي يورث الأخ للاب لأنه اقرب للخالك من ابن الأخ الشكير

لأنه الا اجتماع لينا القوة والقرب فالقرب مقدم على القوة كترجحوا بالقرب هو لول حتى ملي كيستواو الورثة في القرب عاد كنشوفو القوة والضعف فهمتي؟ كنشوفو هذا شقيق وهذا لأب عند ماذا؟ عند استواء الرتبة اما ايلا كان واحد الوارث اقرب للهاك من الآخر فإن الأقرب

على الأبعاد اذا استويا في القرب والبعد عاد كنشوفو الأقوى مفهوم؟ اخ لأب ابن اخ شقيق شكون اللي ورت؟ الأخ للأب لا شيء لابني الأخ الشاب هادشي ان شاء الله غايجي كما قلت لكم فطرت

اذا انتبهوا في المسألتين الاخيرة كيقول لك الناظم وليس مدخلا لها ان نزل كيقصد جنس الإخوة هو الذي يقصد ان نزل شكون لي انزل من من الأخت؟ ابن الأخ هو لي انزل

قالك لا يدخلها في الباقي بمعنى ابن الأخ لا يورث الباقي ولا يدخلها معه لكن قلت ليكم فهاد المسألتين الأخيرتين ايهما يمكن ان يرث فيها ابن الاخ في الاخير الاخيرة اللي فيها شقيقتان. اما المسألة التي قبل الاخيرة اللي فيها شقيقة مع الجد فلا ترث لا هي ولا ابن الاخ بجوج

واضح ابن الاخ اصلا ما وارثش باش يدخلها هو اصلا لا يرثه فهم الامر اذا انتهى الان من النوع الاول انتقل للحجب بتعصي قال وعصبت بالاخ والبنت وجد فليس فرضها بجد يعتمد

كيعصبوها ثلاثة الناس وعصبت بالاخ شكون الاخ من جنسها؟ الاخ للابي ان الشقيق راه تقدم لنا يحجبها لاحظ ملي قال لينا هو في الحاجب اب وابن وابنه شقيقه هنا ذكر لينا الاخ المقصود من اخونا

الأخ من الأب راه الشقيق تقدم كيحجب يسقطها هداك. اذن الذي يعصبها اخوها من جنسها وعصبت بالاخ اي بالاخ للاب والبنت المقصود بها الجنس بنت الصلب او بنت الابن وان نزلت

لأن القاعدة والأخوات قد يصلن عصبا تيسوالو الشقيقات والأخوات للأبي بجوج وجد الجد راه قلنا ينزل منزلة الاخ للاب او الشقيق له قوة فكيتورت معاه الاخت الشقيقة وتورت معاه الاخت للاب يعصبها

اذا هلك هالك وترك اختا لاب واخا لاب شحال تورت الأخت للاب بالتعصيب. هلك هلك وترك اختا لأب وبنتا. كم للأخت للاب ترث بالتعصيب النصف اه هلك رك وترك جدا واختا لاب

لذكر مثل حظ الانثى يعصبها الجد واضح؟ هذا هو قال فليس فرضها بجد يعتبرك نفس القاعدة لي كندكر في الأخت الشقيقة ياك عقلتو الأخت الشقيقة؟ قال لك الناظم في قبل ولا تكون ذات فرض

لا وجود جد معها وان علا الا بأكله شتي هاد الكلام هذا يفرض النصف لها فيقع هاد ثلاثة الأبيات كلها تنطبق على الأخت للاب زول من هنا الشقيقة ودير فبلاصتها الأخت للاب هاد الأبيات الثلاثة تنطبق عليها شوف لاحظوا حنا نفرضو دابا كنتكلمو على الأخت للاب نقول ليكم ولا تكونو اي الأخت

للأبي ذات فرد انجلى وجود جد معها وان علا الا بأكدية زوج وجد ام وتلك الأخت معهم فى العدد في فرض النصف لها فيقع معها يسمع هذا كلام يصدق على الأخت للاب لأن الجد لا فرق عنده بين الأخت الشقيقة فهو يأتي للباب واضح

وهذا ما لذلك من لما كرر المسألة ما فصلش قال الا باكدية تقدمت فهي فيها كشقيقة خلت سهلة ادن هدا كارث ترك زوجان اوامان جدا اختا لأبي النفس الأمر لي وقع يفرض لها النصف يشاركها فيه ويقسم معه ويحصل عون في المسألة

لذكر مثل حظ الانثيين ثم قال انتقل الآن لاش لحجبي الشركة او الشركة قال لاختها معها اشتراك لزيمة في ثلثي المال الذي قد علم اذن من الذي يحجبها حجم شركة

اختها لاب السي مراد هلك هالك وترك اختين لأب فأكثر. كم لهما سير وسالي لاختها اي الاخت للاب معها اشتراك لازم اي لازم في ثلثي المال الذي قد علم لان الاخت للاب اذا انفردت لها النصف واذا

لوجدت معها اخت لاب مشتركاني في الثلثين ثم قال وانتقلت لسدس يتمم ثلثين مع شقيقة تقدم انتقل اشمن قسم الرابع اللي هو حاجب النقل؟ شكون اللي كيحجبها حاجب النقل قالك الأخت الشقيقة

اذا هلك الجوع اخت شقيقة لآخرها من الشقيقة لها النصف وهي لها السدس تكملة للثلثين وهاداك السدس شوف انتبهوا مثل ما قلنا في بنت هداك السدس ان وجدت معها اخت اخرى لان تشاركها فيه

شوف هللكها ليك وترك اختا شقيقة وثلاث اخوات للابي الشقيقة بوحدها لها النصف وهادوك ثلاث اخوات لاب يشتركن في السدس تكملة الثلثين لأنه مايتجاوزوش الثلثين قال وانتقلت لسدس يتمم ثلثين

مع شقيقة يكون لها النصف وهي لا تقدم اي الشقيقة التي تقدم عليها لانها اقوى منها. اذا خلاصة الأخت للاب نلخصو الكلام عليها اش نقولو اسيدي الأخت للاب انواع الحجب عرفناها بلا ما نتكلمو الآن نتكلمو على الميراث ديالها نقول

الأخت للاب ثلث النصف متى اذا انفردت لم يكن معاش معنى انفردت؟ لم يكن معها من يسقطها ولا من يعصبها ولا من يشاركها ولا من ينقلها واش واضح تالت نسبة الفقيه؟ قل

اذا لم يكن معها من يسقطها ولا من يعصبها ولا من يشاركها ولا من ينقلها تالت النصف ثلث الثلثين متى اذا وجدت معها اخت اخرى

لاب فاكثر. وتوفرت الشروط لم يوجد معها من يعصبها من يسقطها الى يعني الشروط لابد من انتفاء
شروط دماء الموائى الحالة الثالثة لها كان ثالث السدس متى اذا وجدت معها اخت شقيقة فان هذا سوس اتحدت او تعدلت الصورة
الرابعة تكون عاصبة متى اذا وجد معها اخ لأب
او وجدت مع جنس البنات او وجد معها جد يعصبها الا في الاكبرية وحتى فالأكثرية رايها تؤول الى التعصيب في المآل ديالها راه
غيصبها والحالة الخامسة لها تسقط لا تريد شيئا اذا وجد معها احد السبعة المذكورين
هذا هو ميراث الاخت لابي نترك الصيد ان شاء الله الى عندي اشكال كاين شي حاجة مافهوماش ولا واضح حاولوا ان شاء الله ديرو
واحد التلخيص لهاد الورثة كلهم بداو من دابا باش يسهال عليكم ونكملوهم ان شاء الله توجدو دوك الملخصات انا نعطيكم طريقة
سهلة ان شاء الله شوفو
ديرو مثلا في الورثة هكذا رتبوهم على ترتيب المؤلف مثلا تكتبون هنا البنت ياك وتكتبون احوالها مثلا ديروه في جدول احوال البنت
مثلا الحالة الاولى تكتب الفوق ثلث النصف متى
بشرطك اذا فرضت كذا كذا. الحالة الثانية البنت شنو كتورث؟ الثلثين اذا اذا كان كذا كذا. ثالثا اه ترث بالتعصيب اذا كان معها كذا كذا
انتهينا من داكشي اللي كاين في البنت
هادشي لي غنقول تنتقل بعدها والخانات لخرين تلقى عرفتي كيفاش دير ترتب غتكتب هنا في الجدول تكتب هنا البنات الوارثات
والفوق تكتب انواع الحجم واضح حجم اسقاط حجم النقل حجب الشركة حجب التعصيم ثم اثناء الكلام على الورثة الا كان الوارث
لا يحجب مثلا
الحجة اسقاط دير علامة انه لا يحجب حجب اسقاط لا يحجب حجم نقل دير علامة باش تصور المسائل تصورا تاما واضح فترث هنا
كذا وترث هنا كذا فيسهل الأمر ان شاء الله